

أحكام القرآن

قول D □ فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه .

قال وهكذا لا يسمح على الخفين ولا يجمع الصلاة مسافر في معصية وهكذا لا يصلي لغير القبلة نافلة ولا تخفيف عن كان سفره في معصية □ D .

قال الشافعي C وأكره ترك القصر وأنهى عنه إذا كان رغبة عن السنة فيه يعني لمن خرج في غير معصية .

أنا أبو عبيد □ الحافظ قال وقال الحسين بن محمد فيما أخبرت عنه أنا محمد بن سفيان نا يونس بن عبد الأعلى قال قال الشافعي C في قوله تعالى فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة قال نزل بعسفان موضع بخيبر فلما ثبت أن